

الرقم:
التاريخ:
المرفات:



المملكة العربية السعودية
جمعية البر الخيرية بكحله
تحت إشراف وزارة الموارد البشرية
والتمية الاجتماعية

لائحة أدوار ومسئوليات مجلس الإدارة تجاه مكافحة غسيل الأموال وتمويل الإرهاب

١



birkahala

050 666 7815

gam3yat.bur806@hotmail.com

رؤية
VISION
2030
الهيئة العامة للتقويم
AUTHORITY OF SAUDI ARABIA

الحساب العام
Al Rajhi Bank

SA1480000134608010410008

b r k a h a l a . c o m



جمعية البر الخيرية بكحلّة
بمناطقه الفصيح
ترخيص رقم 6151

المملكة العربية السعودية
جمعية البر الخيرية بكحلّة
تحت إشراف وزارة الموارد البشرية
والتنمية الاجتماعية

الرقم:

التاريخ:

المرفات:

المادة ١: مقدمة

تهدف هذه اللائحة إلى تحديد أدوار ومسؤوليات مجلس إدارة الجمعية الخيرية فيما يخص مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، وذلك بما يتوافق مع القوانين والتشريعات المحلية والدولية المعمول بها

المادة ٢: مسؤوليات مجلس الإدارة:

١. وضع سياسات مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب:
يتعين على مجلس الإدارة اعتماد سياسات وإجراءات واضحة ومكتوبة لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب بما يتماشى مع أفضل الممارسات الدولية والقوانين المحلية.
٢. الإشراف والمراقبة:
يتحمل المجلس مسؤولية الإشراف على تنفيذ السياسات المعتمدة ومراجعتها دورياً لضمان فعاليتها وتوافقها مع التغييرات القانونية أو البيئية.
٣. تحديد المخاطر وتقييمها:
يتوجب على المجلس تحديد وتقييم المخاطر المتعلقة بغسل الأموال وتمويل الإرهاب المرتبطة بأنشطة الجمعية، واتخاذ التدابير اللازمة للحد من تلك المخاطر.
٤. تعيين مسؤول الامتثال:
يتعين على المجلس تعيين مسؤول امتثال مختص يتولى تطبيق السياسات والإجراءات وتقديم التقارير اللازمة بشأن أنشطة مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.
٥. المراقبة والإبلاغ:
يجب أن يضمن المجلس وجود آليات فعالة لرصد العمليات المالية، وضمان الإبلاغ عن أي نشاط مشتبّه به وفقاً للقوانين المحلية والدولية.
٦. التدريب والتوعية:
يتعين على المجلس ضمان تقديم دورات تدريبية دورية لجميع العاملين والمتطوعين حول سياسات مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وكيفية التعرف على الأنشطة المشبوهة والإبلاغ عنها.
٧. التعاون مع الجهات المعنية:
يتحمل المجلس مسؤولية التأكد من تعاون الجمعية مع السلطات التنظيمية والجهات المعنية بمجال مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وتقديم أي معلومات مطلوبة.
٨. المراجعة الداخلية:
يجب أن يقوم المجلس بتكليف جهة مستقلة لإجراء مراجعات داخلية دورية لضمان الامتثال التام لسياسات مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.



جمعية البر الخيرية بكحلّة
بمحافظة القصيم
ترخيص رقم 6151

المملكة العربية السعودية
جمعية البر الخيرية بكحلّة
تحت إشراف وزارة الموارد البشرية
والتنمية الاجتماعية

الرقم:

التاريخ:

المرافقات:

المادة ٣: العقوبات والمساءلة:

يتحمل أعضاء مجلس الإدارة مسؤولية المساءلة في حال عدم الامتثال للسياسات المعتمدة أو الإهمال في أداء واجباتهم المتعلقة بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، مما قد يترتب عليه اتخاذ إجراءات قانونية وتنظيمية.

المادة ٤: تعديل اللائحة:

يحق لمجلس الإدارة مراجعة وتعديل هذه اللائحة من حين لآخر، بما يتماشى مع التغييرات القانونية أو التوجهات الجديدة في مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

اعتماد من قبل مجلس الإدارة

م	الاسم	وظيفته بالجمعية	التوقيع
١	غازي ماجد شاكر الحربي	رئيس مجلس إدارة الجمعية	
٢	عبد الرحمن موسى الحربي	نائب رئيس الجمعية	
٣	سليمان عمّاش الحربي	أمين الصندوق	
٤	فهد رشيد فهد ناعل الحربي	عضواً	
٥	بدر عبد الرحمن ناعل الحربي	عضواً	
٦	عبدالله خليف سعيد الحربي	عضواً	
٧	عبدالرحمن صلف الحربي	عضواً	
٨	سعود راشد الحربي	عضواً	
٩	محمد عياد دهيرم الحربي	عضواً	

رئيس جمعية البر الخيرية بكحلّة
غازي ماجد شاكر الحربي

